الإنتربول

قرار رقم 9

GA-2025-93-RES-09

الموضوع: رد مشترك للقضاء على مراكز الاحتيال عبر الوطنية

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمعة في دورتها الـ 93 في مراكش (المغرب) في الفترة من 24 إلى 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2025،

إذ تدرك أن مراكز الاحتيال عبر الوطنية المنظمة في العالم أجمع تستغل تطور التكنولوجيا والأساليب لارتكاب الجرائم مثل الاتجار بالبشر والتصيد الاحتيالي عبر الهاتف والاحتيال بالإغراء العاطفي والاحتيال في مجال الاستثمار، وتشكل بالتالي تهديدا خطيرا لسلامة وممتلكات المواطنين في جميع البلدان،

وإذ تشدد على أن مراكز الاحتيال عبر الوطنية هذه تنفذ أنشطتها عبر الحدود وتسبب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك اختطاف واحتجاز المواطنين وإرغامهم على ارتكاب أنشطة إجرامية،

وإذ تقر بالأهمية المتزايدة لحماية الضحايا وإنقاذ ضحايا الاتجار بالبشر خلال منع الجريمة والتحقيق فيها،

وإذ تؤكد أن تعزيز تبادل المعلومات، والتعاون الدولي، والعمليات المشتركة هي عوامل بالغة الأهمية للقضاء بالفعل على مراكز الاحتيال عبر الوطنية هذه،

تدعو جميع البلدان الأعضاء في الإنتربول إلى اتخاذ الإجراءات المشتركة التالية من أجل منع انتشار الجرائم المتصلة بمراكز الاحتيال من خلال التعاون الدولي وصون سلامة وحقوق جميع المواطنين:

1. **تعزيز تبادل المعلومات والتحليل**

(أ) تبادل المعلومات بسرعة ودقة بشأن عمليات مراكز الاحتيال، والأساليب الإجرامية، ومواقع القواعد، وأبرز الجناة، وبيانات الضحايا، وذلك من خلال قواعد بيانات الإنتربول والقنوات الوطنية؛

(ب) تبادل مواد التحليل التقنية بشأن الأدوات الإجرامية الجديدة مثل تكنولوجيا التزييف العميق وتطبيقات الاستثمار المزيفة، وعقد حلقات عمل تقنية منتظمة لوضع استراتيجيات مشتركة للتحرك؛

(ج) تسجيل المعلومات المفيدة في منظومة الإنتربول للمعلومات عند تقديم تقارير متصلة بأعمال الاحتيال من أجل تفعيل تبادل المعلومات بشكل فوري بين البلدان الأعضاء؛

2. التعاون والعمليات المشتركة عبر الحدود

(د) تخطيط وتنفيذ ''عمليات مشتركة متعددة الجنسيات'' بانتظام تتمحور حول القضاء على مراكز الاحتيال عبر الوطنية وبخاصة في جنوب شرق آسيا، وذلك بمساعدة ودعم الأمانة العامة للإنتربول؛

(هـ) تتبّع مسالك المجموعات الإجرامية لغسل الأموال، وتعزيز التعاون بين وحدات الاستخبارات المالية الوطنية، وتسريع وتيرة الإجراءات الدولية لمصادرة الأصول غير المشروعة واستردادها؛

(و) إيفاد أفرقة تحقيق مشتركة إلى قواعد المنظمات الإجرامية في الخارج وإبرام اتفاقات لتيسير نقل المواطنين من الجناة أو الضحايا وإعادتهم إلى بلدانهم بشكل سلس؛

3. إقامة شبكة لحماية الضحايا ومساعدتهم

(ز) وضع بروتوكولات استجابة في حالات الطوارئ لإنقاذ المواطنين المحتجزين أو المجندين قسراً في مراكز الاحتيال عبر الوطنية، مع إنشاء قنوات اتصال دائمة بين البلدان الأعضاء؛

(ح) تعزيز التعاون مع المؤسسات العامة والمنظمات الخاصة حتى يتسنى للضحايا الحصول على الدعم النفسي والمالي، وتوفير خدمات متعددة اللغات لتقديم المعلومات والمشورة؛

(ط) تنظيم حملات توعية وتثقيف مشتركة لمنع الوقوع ضحية للاحتيال، مع التركيز بشكل خاص على التوعية بالاحتيال في مجال التوظيف في الخارج.

اعتُمد: المؤيدون: 125، المعارضون: 0، الممتنعون عن التصويت: 1